

Distr.: General  
18 March 2013  
Arabic  
Original: English

# مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة الرابعة

فيينا، ٢٧-٣١ أيار/مايو ٢٠١٣

## جدول الأعمال المؤقت المشروح

### جدول الأعمال المؤقت

- ١- المسائل التنظيمية:
  - (أ) افتتاح الدورة؛
  - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢- استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- ٣- المساعدة التقنية.
- ٤- المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية.
- ٥- مسائل أخرى.
- ٦- جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة لفريق استعراض التنفيذ.
- ٧- اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته الرابعة.



## الشروح

### ١- المسائل التنظيمية

#### (أ) افتتاح الدورة

سوف تعقد دورة فريق استعراض التنفيذ الرابعة في الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين، ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٣، في قاعة الاجتماعات "D"، بالمبنى "C".

#### (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أُعدَّ جدول الأعمال المؤقت للدورة وفقاً للقرار ١/٣ المعنون "آلية الاستعراض"، الذي اعتمده مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته الثالثة المعقودة في الدوحة من ٩ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩.

وقد أُعدَّ تنظيم الأعمال المقترح (انظر المرفق الأول) وفقاً للتوجيهات الصادرة عن فريق استعراض التنفيذ. وعُقدت جلسة إحاطة للبعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة في فيينا يوم الاثنين، ١٨ آذار/مارس ٢٠١٣، بشأن متطلبات آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والترتيبات المتوخاة للدورة الرابعة لفريق استعراض التنفيذ.

وسوف تسمح الموارد المتاحة بعقد جلستين عامتين يومياً، تُوفّر لهما خدمات الترجمة الفورية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

### ٢- استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

اعتمد المؤتمر القرار ١/٤، المعنون "آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، في دورته الرابعة المعقودة في مراكش، بالمغرب، في الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وأيد المؤتمر في ذلك القرار المبادئ التوجيهية للخبراء الحكوميين والأمانة بشأن إجراء الاستعراضات القطرية والمخطط النموذجي لتقارير الاستعراضات القطرية.

#### سحب القرعة

تقضي الفقرتان ١٤ و ١٩ من الإطار المرجعي لآلية الاستعراض بأن تُسحب القرعة لتحديد الدول الأطراف التي ستشارك في الاستعراضات. وعلى إحدى الدولتين الطرفين المستعرضتين

أن تكون منتميةً إلى المنطقة الجغرافية نفسها التي تنتمي إليها الدولة الطرف المستعرضة، وينبغي أن يكون لديها، إن أمكن، نظام قانوني مشابه لنظام الدولة الطرف المستعرضة. ويجوز للدولة الطرف المستعرضة أن تطلب تكرار سحب القرعة مرتين على الأكثر.

وقد سحب فريق استعراض التنفيذ في دورته الأولى القرعة لتحديد الدول الأطراف التي ستخضع للاستعراض في دورة الاستعراض الأولى. وفي اليوم الأول من الدورة الرابعة، سُحِبَ القرعة لتحديد الدول الأطراف التي ستستعرض الدول الأطراف المستعرضة في السنة الرابعة من دورة الاستعراض الحالية. ويمكن أن يعاد سحب القرعة في الأيام اللاحقة من الدورة الرابعة بشأن الدول الأطراف الراغبة في ذلك. ونظراً إلى وجود عددٍ كبيرٍ من الدول الأطراف المستعرضة في السنة الرابعة، فإنه من المرجح أن يُطلب تكرار عملية سحب القرعة مرّاتٍ عدّة قبل التوصل إلى التشكيلات النهائية للاستعراضات القطرية. وترد في المرفق الثاني قائمةً بأسماء الدول الأطراف المستعرضة في السنة الرابعة من دورة الاستعراض الأولى حتى ١٩ آذار/مارس ٢٠١٣.

وأيد المؤتمر، في قراره ١/٤، الممارسة التي أتبعها فريق استعراض التنفيذ بشأن المسائل الإجرائية الناجمة عن سحب القرعة، ودعا الدول الأطراف التي لم تقدّم بعد قوائم خرائطها الحكومية إلى أن تقدّم تلك القوائم قبل سحب القرعة بوقت كاف، وذكر الدول الأطراف بوجود المواظبة على تحديث تلك القوائم وفقاً لما ينص عليه الإطار المرجعي.

#### التقرير المرحلي

تقضي الفقرة ٢٥ من الإطار المرجعي لآلية الاستعراض بأن تتولى الأمانة وضع الجدول الزمني لكل استعراض قطري وتحديد متطلباته بالتشاور مع الدولتين الطرفين المستعرضين والدولة الطرف المستعرضة، وبأن تعالج جميع المسائل ذات الصلة بالاستعراض. وتبيّن المبادئ التوجيهية للخبراء الحكوميين والأمانة بشأن إجراء الاستعراضات القطرية الجداول الزمنية الإرشادية لإجراء الاستعراضات. وكان المؤتمر قد حدث، في قراره ١/٤، الدول الأطراف التي تشارك في عملية الاستعراضات القطرية الخاصة بسنة معيّنة على بذل قصارى جهدها من أجل التقيد بالمواعيد الزمنية الإرشادية للاستعراض الواردة في المبادئ التوجيهية.

وبغية تزويد فريق استعراض التنفيذ بلمحة مجملة عن المسائل المستبانة أثناء فرادى الاستعراضات القطرية، والتماساً للتوجيهات بشأن كيفية التصدي للتحديات التي ووجهت أثناء إجراء الاستعراضات، جمّعت الأمانة معلومات عن سير الاستعراضات في السنوات الثلاث الأولى من دورة الاستعراض الحالية، كما جمّعت دروساً مستخلصةً ومعلوماتٍ عن الأنشطة المضطلع بها لمساعدة الدول الأطراف المشاركة في عملية الاستعراض.

## نتيجة الاستعراضات

تقضي الفقرة ٣٥ من الإطار المرجعي لآلية الاستعراض بأن تقوم الأمانة بتجميع المعلومات الأكثر شيوعاً والأنسب عن التجارب الناجحة والممارسات الجيدة والتحديات القائمة والملاحظات والاحتياجات من المساعدة التقنية، التي ترد في تقارير الاستعراض القطري وأن تُدرجها، مصنّفة حسب المواضيع، في تقرير مواضيعي عن التنفيذ وفي إضافات تكميلية إقليمية، من أجل تقديمها إلى فريق استعراض التنفيذ.

وينبغي أن تكون التقارير المواضيعية عن التنفيذ والإضافات الإقليمية أساساً للعمل التحليلي الذي يضطلع به فريق استعراض التنفيذ. وينبغي أن يقدم فريق استعراض التنفيذ إلى المؤتمر توصيات واستنتاجات يستند فيها إلى مداولاته لكي ينظر فيها المؤتمر ويقرّها.

وينبغي أن تتضمن التقارير المواضيعية عن تنفيذ الفصل الثالث (التجريم وإنفاذ القانون) والفصل الرابع (التعاون الدولي) من الاتفاقية ما يرد في تقارير الاستعراض القطري من معلومات ذات صلة. وتضمن التقارير المواضيعية، بالنظر إلى أنها تُعد على نحو مستمر، المعلومات الإضافية المستمدة من فرادى عمليات الاستعراض القطري. وسوف تُحال التقارير التي تتضمن معلومات محدّثة إلى فريق استعراض التنفيذ في دورته الرابعة بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية.

وتقضي الفقرة ٣٦ من الإطار المرجعي بأن تُترجم الخلاصات الوافية لتقارير الاستعراض القطري، التي يضعها الفريق في صيغتها النهائية أثناء دورته الرابعة، إلى لغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وبأن تتاح كوثائق صادرة عن فريق استعراض التنفيذ لغرض العلم بها فحسب.

وتماشياً مع الممارسة السابقة، ومراعاة للآراء التي أعرب عنها الفريق بشأن مدى فائدة عقد اجتماعات ثلاثية بين الدول الأطراف المستعرضة والدول الأطراف المستعرضة في سياق فرادى عمليات الاستعراض القطري الجارية للنهوض بعملية استعراض التنفيذ بغية إحراز تقدّم ومناقشة القضايا العالقة، هيأت الأمانة لمواصلة هذه الممارسة واتخذت ترتيبات في إطار هذا البند من جدول الأعمال لتنظيم هذه الاجتماعات الثلاثية في اليوم الرابع من الدورة.

## الوثائق

تقرير مرحلي عن تنفيذ مهام فريق استعراض التنفيذ: مذكرة من الأمانة  
(CAC/COSP/IRG/2012/4)

تنفيذ الفصلين الثالث (التجريم وإنفاذ القانون) والرابع (التعاون الدولي) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (استعراض المواد من ١٥ إلى ٢٩): تقرير مواضيعي من إعداد الأمانة (CAC/COSP/IRG/2013/6)

تنفيذ الفصلين الثالث (التجريم وإنفاذ القانون) والرابع (التعاون الدولي) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (استعراض المواد من ٣٠ إلى ٣٩): تقرير مواضيعي من إعداد الأمانة (CAC/COSP/IRG/2013/7)

تنفيذ الفصلين الثالث (التجريم وإنفاذ القانون) والرابع (التعاون الدولي) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (استعراض المواد من ٤٠ إلى ٤٥): تقرير مواضيعي من إعداد الأمانة (CAC/COSP/IRG/2013/8)

تنفيذ الفصلين الثالث (التجريم وإنفاذ القانون) والرابع (التعاون الدولي) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (استعراض المواد من ٤٦ إلى ٥٠): تقرير مواضيعي من إعداد الأمانة (CAC/COSP/IRG/2013/9)

تقرير من إعداد الأمانة عن تنفيذ الفصل الثالث (التجريم وإنفاذ القانون) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على الصعيد الإقليمي (CAC/COSP/IRG/2013/10)

تقرير من إعداد الأمانة عن تنفيذ الفصل الرابع (التعاون الدولي) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على الصعيد الإقليمي (CAC/COSP/IRG/2013/11)

خلاصتان وافيتان لتقريرين من تقارير الاستعراض القطري (CAC/COSP/IRG/I/1/1/Add.10) و (Add.11)

خلاصات وافية لتقارير الاستعراض القطري (CAC/COSP/IRG/I/2/1/Add.8) إلى (Add.12)

### ٣- المساعدة التقنية

قرّر المؤتمر، في قراره ١/٣، تكليف فريق استعراض التنفيذ بمتابعة ومواصلة العمل الذي كان يضطلع به سابقاً الفريق الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية.

وتنصُّ الفقرة ٤٤ من الإطار المرجعي على أن مهمة فريق استعراض التنفيذ هي تكوين صورة إجمالية عن عملية الاستعراض من أجل استبانة التحديات والممارسات الجيدة، والنظر في الاحتياجات من المساعدة التقنية ضماناً لتنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً. أمّا الاحتياجات من المساعدة التقنية، المبينة في تقارير الاستعراض القطري، فسوف تُجمَع وتصدر في مذكرة من إعداد الأمانة.

وقد أخذ فريق استعراض التنفيذ بعين الاعتبار في دورته الثانية أن أحد أهداف آلية الاستعراض، وفقاً للفقرة ١١ من الإطار المرجعي، هو مساعدة الدول الأطراف على تحديد الاحتياجات الخاصة من المساعدة التقنية وتبيين مسوغاتها، وتشجيع وتيسير تقديم المساعدة التقنية. واعتمد الفريق توصيات تساعد على إنجاز هذه المهمة، وأقر المؤتمر هذه التوصيات في دورته الرابعة في قراره ١/٤.

وفي الفقرة ١٣ من ذلك القرار، أقر المؤتمر بالدور المتواصل والقيم للمساعدة التقنية في إطار آلية الاستعراض وبأهمية اتباع نهج قطري، مبادرة وتنفيذاً، في برجة وتقديم المساعدة التقنية على نحو متكامل ومنسق، باعتبار ذلك وسيلة فعالة لتلبية احتياجات الدول الأطراف من المساعدة التقنية. وفي الفقرة ٢١ من ذلك القرار، طلب المؤتمر إلى الأمانة أن تواصل العمل على وضع نهج ثلاثي المستويات، أي على كل من المستوى العالمي والإقليمي والوطني، بشأن تقديم المساعدة التقنية في ضوء مجالات الأولوية المحددة كنتيجة لعملية الاستعراض.

وتتضمن المذكرة التي أعدتها الأمانة بشأن المساعدة التقنية (CAC/COSP/IRG/2013/2) معلومات مدججة عن المجالات ذات الأولوية فيما يتعلق بالمساعدة التقنية، والأنشطة التي اضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لدعم تنفيذ الاتفاقية على المستويات العالمي والإقليمي والوطني. ويرد في الوثيقة CAC/COSP/IRG/2013/3 تحليل للاحتياجات من المساعدة التقنية، متعلق بالفصلين الثالث (التحريم وإنفاذ القانون) والرابع (التعاون الدولي) من الاتفاقية استناداً إلى تقارير الاستعراض القطري والخلاصات الوافية المتعلقة بها.

وبغية تركيز المناقشة في إطار هذا البند من جدول الأعمال، ستنظم مناظرتان بشأن الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة في إطار الاستعراضات القطرية وسبل تلبية تلك الاحتياجات.

## الوثائق

مذكرة من الأمانة بشأن المساعدة التقنية لدعم تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/IRG/2013/2)

مذكرة من الأمانة بشأن تحليل احتياجات المساعدة التقنية المستبانة في إطار الاستعراضات القطرية (CAC/COSP/IRG/2013/3)

## ٤ - المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية

شدّد المؤتمر، في قراره ١/٣، على أن آلية الاستعراض ستحتاج إلى ميزانية تكفل عملها على نحو ناجع ومستمر ومحيد. وعملاً بذلك القرار، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٣٧/٦٤، أن يكفل توفير التمويل الكافي لآلية الاستعراض.

وقرر المؤتمر، في قراره ١/٤، أن يساعده فريق استعراض التنفيذ في النهوض بمسؤوليته في النظر في الميزانية كل سنتين، وذلك بالعمل مع الأمانة خلال فترة ما بين الدورات فيما يتعلق بالنفقات والتكاليف المتوقعة الخاصة بآلية الاستعراض.

وستعرض على فريق استعراض التنفيذ في دورته الرابعة مذكرة من الأمانة تتضمن معلومات متعلقة بالميزانية بشأن النفقات المتكبدة حتى تاريخه عن السنوات الثلاث الأولى من تشغيل آلية الاستعراض، والموارد المتلقاة لنفس الفترة، سواء من الميزانية العادية أو من التبرعات، والنفقات المتوقعة للسنة الرابعة.

## الوثائق

مذكرة من الأمانة بشأن الموارد المالية (CAC/COSP/IRG/2013/5)

### ٥- مسائل أخرى

قرر المؤتمر، في قراره ٦/٤ المعنون "المنظمات غير الحكومية وآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، أن تُعقد جلسات إحاطة للمنظمات غير الحكومية على هامش دورات فريق استعراض التنفيذ، تنظمها الأمانة بالتعاون مع أحد أعضاء مكتب المؤتمر. وسوف يتلقى فريق استعراض التنفيذ موجزاً للجلسات التي ستُعقد على هامش الدورة الرابعة، يوم الخميس ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣، في إطار البند "مسائل أخرى".

### ٦- جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة لفريق استعراض التنفيذ

سوف ينظر فريق استعراض التنفيذ، أثناء دورته الرابعة، في جدول أعمال مؤقت لدورته الخامسة، تُعده الأمانة بالتشاور مع الرئيس، بغية إقراره.

### ٧- اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته الرابعة

من المزمع أن يعتمد فريق استعراض التنفيذ تقريراً عن أعمال دورته الرابعة، تتولى الأمانة إعداد مشروعه.

## المرفق الأول

## تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ والوقت	البند	العنوان أو الشرح
الاثنين، ٢٧ أيار/مايو		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	١ (أ)	افتتاح الدورة
	١ (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
الثلاثاء، ٢٨ أيار/مايو		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (تابع)
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (تابع)
الأربعاء، ٢٩ أيار/مايو		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٣	المساعدة التقنية
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٣	المساعدة التقنية (تابع)
الخميس، ٣٠ أيار/مايو		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (تابع)
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (تابع)
الجمعة، ٣١ أيار/مايو		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٤	المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية
	٥	مسائل أخرى
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢	استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (تابع)
	٦	جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة لفريق استعراض التنفيذ
	٧	اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته الرابعة



## الدول الأطراف المستعرضة في السنة الرابعة من دورة الاستعراض الأولى

الدولة الطرف المستعرضة	المجموعة الإقليمية
السنغال	مجموعة الدول الأفريقية
ليبيريا	
كينيا	
نيجيريا	
غابون	
ملاوي	
ليبيا	
مدغشقر	
ناميبيا	
إثيوبيا	
جمهورية الكونغو الديمقراطية <sup>(ب)</sup>	
بوتسوانا <sup>(ب)</sup>	
مصر <sup>(أ)</sup>	
غينيا-بيساو <sup>(أ)</sup>	
سوازيلند <sup>(ب)</sup>	
جزر القمر <sup>(ب)</sup>	
كوت ديفوار <sup>(ب)</sup>	
مالي <sup>(أ)</sup>	
قيرغيزستان	مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ
ملديف	
لبنان	
أوزبكستان	
بالاو	
تركمانيستان	
سنغافورة	
الصين	

الدولة الطرف المستعرضة	المجموعة الإقليمية
طاجيكستان	
البحرين <sup>(ب)</sup>	
تايلند <sup>(ب)</sup>	
الهند <sup>(ب)</sup>	
نيبال <sup>(ب)</sup>	
فانواتو <sup>(ب)</sup>	
جزر كوك <sup>(ب)</sup>	
جزر مارشال <sup>(ب)</sup>	
جزر سليمان <sup>(ب)</sup>	
ميكرونيزيا (ولايات-الموحدة) <sup>(ب)</sup>	
ناورو <sup>(ب)</sup>	
اليمن <sup>(أ)</sup>	
كمبوديا <sup>(أ)</sup>	
ميانمار <sup>(ب)</sup>	
بولندا	مجموعة دول أوروبا الشرقية
بيلاروس	
البوسنة والمهرسك	
ألبانيا	
جمهورية مولدوفا	
إكوادور	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي
هايتي	
كوستاريكا	
هندوراس	
غواتيمالا	
أنتيغوا وبربودا	
جزر البهاما	
سانت لوسيا <sup>(ب)</sup>	

الدولة الطرف المستعرضة	المجموعة الإقليمية
تركيا	مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى
اليونان	
بلجيكا	
الدانمرك	
إسرائيل	
ليختنشتاين <sup>(ب)</sup>	
إيسلندا <sup>(ب)</sup>	
إيرلندا <sup>(ب)</sup>	

(أ) مؤجلة من السنة السابقة من الدورة.

(ب) دولة طرف صدقت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أو انضمت إليها بعد سحب القرعة في الدورة الأولى لفريق استعراض التنفيذ.